



قرار وزير إعداد التراب الوطني والتعهير والإسكان وسياسة المدينة
رقم ٤٨٧٧ بتاريخ ١٧ ماي ٢٠١٨ بفتح باب الترشيح لشغل منصب المفتش الجهوي
للتعهير والهندسة المعمارية وإعداد التراب الوطني لجهة الشرق

وزير إعداد التراب الوطني والتعهير والإسكان وسياسة المدينة

- بناء على الفصول 89 و 90 و 92 من الدستور؛
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.12.20 الصادر في 27 شعبان 1433 (17 يوليو 2012) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلّق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقاً لأحكام الفصلين 49 و 92 من الدستور؛
- وعلى المرسوم رقم 2.12.412 الصادر في 24 من ذي القعدة 1433 (11 أكتوبر 2012) بتطبيق أحكام المادتين 4 و 5 من القانون التنظيمي رقم 02.12 فيما يتعلق بمسطرة التعيين في المناصب العليا التي يتم التداول في شأن التعيين فيها في مجلس الحكومة؛
- وعلى المرسوم رقم 2.14.478 الصادر في 11 من شوال 1435 (8 أغسطس 2014) بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة التعهير وإعداد التراب الوطني؛
- وعلى المرسوم رقم 2.97.364 الصادر في 10 من صفر 1418 (16 يونيو 1997) المتعلق بوضعية مديرى الإدارات المركزية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.18.64 الصادر في 8 جمادى الأولى 1439 (26 يناير 2018) يتعلق باختصاصات وزير إعداد التراب الوطني والتعهير والإسكان وسياسة المدينة؛
- وعلى قرار وزير التعهير وإعداد التراب الوطني رقم 4274.15 الصادر في (12 يونيو 2015) بتحديد اختصاصات وتنظيم المصالح اللامركزية لوزارة التعهير وإعداد التراب الوطني؛
- وعلى قرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 صادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012) بتحديد المطبوع النموذجي الموحد المنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.12.412 المذكور أعلاه؛
- وبعد إطلاع رئيس الحكومة.

قرر ما يلي:

المادة الأولى: تعلن وزارة إعداد التراب الوطني والتعهير والإسكان وسياسة المدينة عن فتح باب الترشيح لشغل منصب المفتش الجهوي للتعهير والهندسة المعمارية وإعداد التراب الوطني لجهة الشرق.

المادة الثانية: يمكن أن يترشح لشغل منصب المفتش الجهوي للتعهير والهندسة المعمارية وإعداد التراب الوطني لجهة الشرق

الموظفون المرسمون ومستخدمو المقاولات أو المؤسسات العمومية أو القطاع الخاص والذين توفر لهم الشروط التالية:

- أن يكون المرشح من جنسية مغربية، ومن الأطر العليا التابعة للدولة أو المؤسسات العمومية أو القطاع الخاص.

- أن يكون المرشح حاصلاً على دبلوم أو شهادة عليا تسمح بالترتيب في السلم الحادي عشر أو ما يعادله، أو على إحدى الشهادات المعادلة لها طبقاً للمقتضيات الجاري بها العمل، أو بالنسبة للموظف أن يكون منتمياً لدرجة من الدرجات المترتبة خارج السلم:

- أن يزاول المرشح مهام أو مسؤوليات لا تقل عن منصب رئيس قسم أو ما يعادله لمدة لا تقل عن ثلاث سنوات؛
- أن يتتوفر المرشح على أقديمية مهنية لا تقل عن عشر (10) سنوات بالإدارات العمومية أو الجماعات المحلية أو المؤسسات أو المقاولات العمومية أو القطاع الخاص؛

- أن يمتلك المرشح مؤهلات وخبرة وكفاءات كافية تمكنه من القيام بمهام المنوطه بمنصب مفتش جهوي للتعهير والهندسة المعمارية وإعداد التراب الوطني ولا سيما:

- تمثيل الوزارة على المستوى الجهوي والمشاركة في أشغال اللجان وأل المجالس الإقليمية والجهوية المتعلقة بالتعهير والهندسة المعمارية وإعداد التراب الوطني
- المساهمة في وضع الاستراتيجيات الجهوية للتنمية ولا سيما في مجالات التعهير والهندسة المعمارية وإعداد التراب الوطني والتنمية المجالية، وتبعها وتقييم نتائجها
- تنشيط الأعمال المتعلقة بإعداد التراب والتنمية المجالية والتعهير والهندسة المعمارية والبحث على تنسيقها
- السهر على انسجام المشاريع المهيكلة مع التوجهات الاستراتيجية المحددة بوئائق إعداد التراب والتعهير
- تتبع динاميکات المجالية واستباق التحولات على المستوى الجهوي استناداً إلى الدراسات والتحاليل الاستشرافية
- دعم وتشجيع المشاريع التربوية ومواكبتها والسهر على ضمان تجانسها مع توجهات وثائق إعداد التراب
- الإشراف على انتقاء المشاريع التربوية المملوكة من طرف صندوق التنمية القروية وإعداد تركيبتها التقنية والمالية بمعية الشركاء والفاعلين المحليين، وتبعها وتقييمها
- إمكانية رئاسة أشغال اللجان المركزية المكلفة بالبت في تعرضات المواطنين واقتراحات المجالس فيما يتعلق بوئائق التعهير، بتفويض من المصالح المركزية، والتحضير لها بتنسيق مع الوكالات الحضرية المعنية
- المساهمة في تحديد الحاجيات في مجال الدراسات المتعلقة بالتعهير وبرمجة المراكز والمجالس المتطلبة للتغطية بوئائق التعهير، وذلك بتشاور مع المنتخبين المحليين والوكالات الحضرية المعنية
- المساهمة في تحديد العقارات العمومية القابلة للتعهير خاصة لإقامة برامج تنمية كبيرة
- القيام بالدراسات المتعلقة بالظواهر التي تستدعي عناية خاصة في مجال الدينامية الحضرية والتعهير القروي (معايير الهندسة المعمارية القروية، وطرق البناء الخاصة...)
- المساهمة في تتبع الدراسات المتعلقة بإعداد المواثيق المعمارية والمشهدية وكذا الدراسات الرامية إلى إثبات الطابع المعماري الجهوي والمحلي
- المساهمة في تقديم الدعم والمساعدة التقنية والتأطير للجماعات التربوية والفاعلين المحليين في مجال إعداد التراب الوطني والتعهير والهندسة المعمارية
- تحرير بيانات دورية للأعمال المنجزة وإعداد تقارير خاصة بوضعية التعهير وإعداد التراب الوطني والبناء غير القانوني
- المساهمة في أعمال مراقبة ومعاينة المخالفات لمقتضيات النصوص التشريعية والتنظيمية المعمول بها.

المادة الثالثة: يتكون ملف الترشيح من:

- طلب بالترشح موجه إلى السيد وزير إعداد التراب الوطني والتعهير والإسكان وسياسة المدينة
- المطبوع النموذجي الموحد المرفق بقرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448.12 الصادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012)، معبراً ومتضمناً بصورة فوتوغرافية للمترشح
- كل وثيقة أخرى تكون مفيدة وذات صلة بطبيعة المنصب.

